



IRAQI
Academic Scientific Journals



العراقية
المجلات الأكاديمية العلمية

ISSN:2073-1159 (Print) E-ISSN: 2663-8800 (Online)

ISLAMIC SCIENCES JOURNAL

Journal Homepage: <http://jis.tu.edu.iq>

ISJ

The opinion of Sheikh Al-Shaarawi (T.: 1419 AH) on the suspicions raised about the custody of men over women

Nour Samir Younes♦

Sharia Department/
College of Islamic
Sciences/ Mosul
University _ Iraq.

**Dr. Mohamed Hadi
Shehab**

Department of Creed and
Islamic Thought/ College
of Islamic Sciences
Tikrit University – Iraq.

KEY WORDS:

*suspicious women ,
stewardship ,Shaarawy ,
secularists.*

ARTICLE HISTORY:

Received: 7 / 2 /2022

Accepted: 21 /2 / 2022

Available online: 15 /4 /2022

ABSTRACT

ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (ISJ ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (ISJ)

Women's issues are among the most controversial issues in the intellectual and political milieu in the Arab world, and among these issues is the issue of men's guardianship over women. The guardianship of family affairs granted by Islam to men is one of God's blessings on humans, as it is appropriate for both men and women. This is because of the traits that both genders are endowed with, and also because of the innate predispositions they have. This is what the enemies of Islam did not understand, so they tried to distort the Islamic religion by casting doubts on it in direct or indirect ways, misleading the woman that they were sympathetic to her and pity her matter. But they bury her torment, all because of their lack of understanding of the meaning of guardianship and its legal controls, and our distinguished scholars have ensured the response to Such suspicions, including Sheikh Muhammad Metwally Al-Shaarawi, "may God have mercy on him", who wrote many books related to women, and the researcher mentioned his opinion on this suspicion in detail in this research, and I also included some statements of Muslim thinkers. This study also mentioned the sayings of some Westerners regarding Islam's honoring of women in this stewardship. So that at the conclusion of the research we will invalidate the statements of the secularists regarding this suspicion, and that Islamic law honors women and raises their status with this stature. This research has been organized into three sections.

♦ Corresponding author: E-mail: noorsy1989@uomosul.edu.iq

رأي الشيخ الشعراوي (ت: ١٤١٩ هـ) في الشبهات المثارة حول قِوامة الرجل على المرأة

نور سمير يونس

قسم الشريعة/ كلية العلوم الإسلامية/ جامعة الموصل _ العراق.

أ.د. محمد هادي شهاب

قسم العقيدة والفكر الإسلامي / كلية العلوم الإسلامية/ جامعة تكريت_العراق.

الخلاصة: قضايا المرأة من أكثر القضايا جدلاً في الوسط الفكري والسياسي في العالم العربي، ومن هذه القضايا قضية قِوامة الرجل على المرأة، فالقِوامة على شؤون الأسرة التي منحها الإسلام للرجل هي من نعم الله على البشر، فهي ملائمة ومناسبة للرجل والمرأة؛ وذلك بسبب الصفات التي جُبل عليها كلا الجنسين، وايضاً لما يحملانه من استعدادات فطرية. هذا ما لم يفقهه اعداء الإسلام، فحاولوا تشويه الدين الإسلامي بذب الشبهات عليه بطرق مباشرة او غير مباشرة، يوهمون المرأة بأنهم يعطفون عليها ويشفقون على أمرها، ولكنهم يذنبون لها العذاب، كل ذلك بسبب عدم فهمهم لمعنى القِوامة وضوابطها الشرعية، وقد تكفل علماءنا الأجلاء الرد على مثل هذه الشبهات، ومنهم الشيخ محمد متولي الشعراوي "رحمه الله"، الذي ألف العديد من الكتب التي تخص المرأة، وقد ذكرت رأيه في هذه الشبهة بالتفصيل في هذا البحث، وأدرجت أيضاً بعض أقوال المفكرين المسلمين، كما ذكرت أقوالاً لبعض الغربيين في تكريم الإسلام للمرأة في هذه القِوامة، لنصل في ختام البحث إلى إبطال أقوال العلمانيين في هذه الشبهة، وأنَّ الشرع الإسلامي كَرَّم المرأة ورفع من شأنها بهذه القِوامة. وقد انتظم عقد هذا البحث في ثلاثة مباحث.

الكلمات الدالة: شبهات - المرأة - القِوامة - الشعراوي - العلمانيين.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبيّنا وحبيبنا خاتم النبيين محمد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين، أمّا بعد: فإنّ قضايا المرأة لها أهمية كبيرة في هذا العصر، وقد أثارت جدلاً واسعاً، وتصدّر هذا الجدل المستشرقون ومن ورائهم العلمانيون الذين يريدون أن يثبتوا بأن الإسلام هضم حق المرأة وانقص من شأنها، ولكن من خلال الاطلاع على آرائهم وما ينشرونه من أفكار، يظهر زيف دعواهم وبطلان أقوالهم وأفكارهم، فإنّ جميع التشريعات الإسلامية التي أنزلها الله سبحانه وتعالى لم تصدر اعتباطاً وكيفما اتفق الانسان، ولكن هناك حكمة لكل شيء، وكما تقدم الزمن تجلت امامنا حكم التشريع أكثر فأكثر، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿تُو نُو تُو نُو تُو تُو نُو ئي ئي ئي﴾^(١). وبالتالي فإنّ القوامة على شؤون الاسرة التي منحها الإسلام للرجل هي من نعم الله على البشر، فهي ملائمة ومناسبة للرجل والمرأة؛ وذلك بسبب الصفات التي جُبل عليها كلا الجنسين، وايضاً لما يحملانه من استعدادات فطرية. هذا ما لم يفقهه اعداء الإسلام، فحاولوا تشويه الدين الإسلامي بذب الشبهات عليه بطرق مباشرة او غير مباشرة، يوهمون المرأة بأنهم يعطفون عليها ويشفقون على أمرها، ولكنهم يدفنون لها العذاب، كل ذلك بسبب عدم فهمهم لمعنى القوامة وضوابطها الشرعية. وفي هذا البحث سأتناول إحدى هذه القضايا ألا وهي قوامة الرجل على المرأة، فقد اعتبروا القوامة تسلط الرجل على المرأة، ولتفنيد هذه الشبهة سنعرض شبهة العلمانيين ثم رأي الشيخ الشعراوي "رحمه الله" في شبهتهم، ونتطرق إلى رأي المفكرين الذين أبطلوا هذه الشبهة، ونورد بعض آراء الغربيين الذين أشادوا بإكرام الإسلام للمرأة عندما فرض لها هذه القوامة.

أهداف البحث:

- ١- تفنيد الشبهات المثارة حول قوامة الرجل على المرأة.
- ٢- ذكر رأي أحد أعلام الامة وأحد مفكريها الشيخ الشعراوي "رحمه الله" الذي تصدى للشبهات التي يثيرها أعداء الإسلام.
- ٣- بيان جهود العلماء والمفكرين الأجلاء الذين دافعوا عن المرأة، و ردوا الشبهات المثارة حولها.

(١) سورة فصلت، من الآية: ٥٣.

خطة البحث:

اقتضى البحث أن ينتظم عقده بمقدمة والتي ذكرت فيها أهمية البحث وخطته. وثلاثة مباحث.

المبحث الأول: وضحت فيه تعريف القوامة لغةً واصطلاحاً والعلاقة بين التعريفين.

أمّا المبحث الثاني: فقد أوردت فيه الأدلة على مشروعية القوامة، من القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، ومن العقل.

واشتمل **المبحث الثالث:** على شبهة العلمانيين في قوامة الرجل على المرأة، ورأي الشيخ الشعراوي فيها، ثم رأي المفكرين في الرد عليها، وعرض بعض أقوال الغربيين على أن الاسلام كرم المرأة بهذه القوامة.

وانهيت البحث **بخاتمة** ذكرت فيها أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها.

وصل الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

المبحث الأول: تعريف القوامة.**أولاً: القوامة لغةً:**

القوامة: مأخوذة من: (قام يقوم قوماً وقِياماً وقَوْمَةً وقامة، فهو قائم من قَوْمٍ وقِيَمٍ، وقِيَامٍ وقِيَامٍ، وقوامته قوامةً: قمت معه^(١)، وهي في اللغة مأخوذة من القِيَامِ عَلَى الشَّيْءِ، والحِفَاظِ عَلَيْهِ وإِصْلَاحُهُ^(٢). وقِيَمَ المرأة زوجها؛ لأنه هو الذي يقومُ بأمرها وما تَحْتَاجُ إليه، فالزَّوْجُ مُتَكَفِّلٌ بِأُمُورِ زَوْجَتِهِ مَعْنِي بِشُؤْنِهَا^(٣).

قال الجوهري^(٤): (وقوام الأمر بالكسر: نظامه وعماده. يقال: فلانٌ قوامٌ أهل

(١) بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، أبو طاهر محمد بن يعقوب مجد الدين الفيروزآبادي

(ت: ٨١٧هـ) تحقيق: محمد علي النجار، إحياء التراث الإسلامي - القاهرة، د. ط (١٤١٢هـ/١٩٩٢م) ٣٠٧/٤.

(٢) ينظر: تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي (ت: ٣٧٠هـ) تحقيق: محمد عوض

مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١ (١٤٢٢هـ/٢٠٠١م) ٢٦٧/٩؛ لسان العرب، أبو الفضل محمد بن

مكرم جمال الدين ابن منظور الأنصاري (ت: ٧١١هـ) دار صادر - بيروت، ط ٣ (١٤١٤هـ/١٩٩٣م)

٤٩٧/١٢.

(٣) ينظر: جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ) تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار

العلم للملايين - بيروت، ط ١ (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م) ٩٧٩/٢؛ لسان العرب، ٥٠٣/١٢.

(٤) هو: أبو نصر إسماعيل بن حماد التركي الأتزازي، إمام اللغة، وأحد من يضرب به المثل في ضبط اللغة،

وهو أول من حاول الطيران ومات في سبيله، من مؤلفاته: (كتاب في العروض) و (مقدمة في النحو) توفي سنة

(٣٩٣هـ). ينظر: سير اعلام النبلاء، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) تحقيق: مجموعة

من المحققين، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ٣ (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م) ١٧ / ٨٠ - ٨٢.

بيته، وقيام أهل بيته، وهو الذي يُقِيمُ شَأْنَهُمْ^(١).

فَالْقِيَامُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَبَ بَ بَ بَ﴾^(٢)، بِمَعْنَى: الْمُحَافَظَةَ وَالْإِصْلَاحَ، وَقِيَامُ الرِّجَالِ بِمَصَالِحِ النِّسَاءِ^(٣).

وَقَالَ البَغْوِيُّ^(٤): (الْقَوَامُ وَالْقِيَمُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَالْقَوَامُ أْبْلَغُ، وَهُوَ الْقَائِمُ بِالْمَصَالِحِ وَالتَّدْبِيرِ وَالتَّأْدِيبِ)^(٥).

ثانِيًا: القَوَامَةُ اصطلاحًا:

القَوَامَةُ: هي ولاية تفويض للرجل، يفوض بموجبها القيام بما يصلح شؤون زوجته، والحفاظ عليها، وصيانتها، وإمساكها في بيتها، وتأديبها في الحق بما هو مؤتمن عليه^(٦).

وقال الجصاص^(٧)، القَوَامَةُ: هي قيام الرجل على زوجته بالتأديب والتدبير والحفظ والصيانة؛ لما فضل الله به الرجل على المرأة في العقل والرأي وبما أُلزمه الله

(١) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت: ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط ٤ (١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م) ٢٠١٧/٥ - ٢٠١٨.

(٢) سورة النساء، من الآية: ٣٤.

(٣) ينظر: لسان العرب، ١٢/٤٩٦-٤٩٧.

(٤) هو: أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد المعروف بالفراء وبمحيي السنة، فقيه شافعي، محدث ومفسر، كان بحرًا في العلوم، من مؤلفاته: (التهذيب في فقه الشافعية) و (مصابيح السنة) توفي سنة (٥١٠هـ). ينظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم ابن خلكان البرمكي (ت: ٦٨١هـ) تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط ١ (١٣٩٠هـ / ١٩٧١م) ١٣٦/٢.

(٥) معالم التنزيل في تفسير القرآن (المعروف بتفسير البغوي) أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد محيي السنة البغوي (ت: ٥١٠هـ) تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١ (١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م) ٦١١/١.

(٦) ينظر: الجامع لأحكام القرآن (المعروف بتفسير القرطبي) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط ٢ (١٣٨٤هـ / ١٩٦٤م) ١٦٩/٥؛ أحكام القرآن، أبو بكر بن العربي محمد بن عبد الله الأشبيلي (ت: ٥٤٣هـ) تعليق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ٣ (١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م) ٥٣/١؛ بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧هـ) دار الكتب العلمية - بيروت، ط ٢ (١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م) ١٦/٤.

(٧) هو: أحمد بن علي بن أبي بكر محمد البغدادي الرازي الحنفي، كان مشهورًا بالزهد، انتهت إليه رئاسة الحنفية، من مؤلفاته: (شرح الجامع الصغير) و (الأصول في الفقه) توفي سنة (٣٧٠هـ). ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، أبو محمد عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي الحنفي (ت: ٧٧٥هـ) مطبعة: مير محمد كتب خانة - باكستان، د. ط (د.ت) ١ / ٨٤.

١- قال رسول الله ﷺ: ((لَا يَجِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَرُوجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ))^(١).

٢- وعن ابي هريرة ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: ((إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضَبَانَ عَلَيْهَا لَعَنَّتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ))^(٢).

٣- وقال عليه افضل الصلاة واتم التسليم: ((إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ حَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ رُوجَهَا قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ))^(٣).

إنَّ وجه الاستدلال في هذه الاحاديث: هو ان الزوج قد استحق على امرأته الأمور المذكورة في الأحاديث؛ بسبب قوامته عليها في النكاح.

ثالثاً: الادلة العقلية:

يمكن الاستدلال على القوامة من المعقول بما يلي:

١- إنَّ الحياة الزوجية تشبه في تكوينها الشركة، وكل شركة بين اثنين فأكثر بحاجة إلى رئيس وقيم عليها يكون الرجوع اليه عند الاختلاف^(٤).

٢- إنَّ رسولنا الكريم أمرنا باتخاذ مسؤول في السفر فقال ﷺ: ((إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ))^(١). جاء في شرح الحديث: (أي: فليتخذوه أميراً عليم

(١) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه، رقم الحديث (٥١٩٥). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (المعروف بصحيح البخاري) أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ) تحقيق: محمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة- د.م، ط ١ (١٤٢٢هـ/٢٠٠١م) ٣٠/٧.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها، رقم الحديث (٥١٩٣) ٣٠/٧. (٣) مسند الامام أحمد، مسند باقي العشرة المبشرين بالجنة، مسند عبد الرحمن بن عوف الزهري ؓ، رقم الحديث (١٦٦١). مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني (ت: ٢٤١هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة- د.م، ط ١ (١٤٢١هـ/٢٠٠١م) ١٩٩/٣. قال الهيثمي: (فيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح). مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ) تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي- القاهرة، د.ط (١٤١٤هـ/١٩٩٤م) ٣٠٦/٤.

(٤) ينظر: المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية، الدكتور عبد الكريم زيدان (ت: ١٤٣٥هـ) مؤسسة الرسالة- بيروت، ط ١ (١٤١٣هـ/١٩٩٣م) ٢٧٨/٧؛ سبل الألفة بين الزوجين من منظور القرآن الكريم، م.د. علي محمد صالح، بحث منشور في مجلة العلوم الإسلامية، جامعة تكريت، العدد الثالث، المجلد الحادي عشر، منشور بتاريخ ٢٠٢٠، ص ١٠٠-١٠١.

يسمعون له ويطيعونه، وعن رأيه يصدرن؛ لأن ذلك أجمع لرأيهم وأدعى لاتفاقهم وأجمع لشملهم، فالتأشير سنة مؤكدة لما تقرر من حصول الانتظام به^(٢).

فإذا كان الشرع الإسلامي قد امرنا باتخاذ رئيس في أقل الاجتماعات، وفي الأمور العارضة التي يقوم بها الانسان، فكان من باب أولى ان تكون الحياة الزوجية تحت رئيس وقيّم واحد، والشرع جعل الرجل هو القيّم على زوجته واسرته؛ بما أودعه الله تعالى من تركيب، وبما أوجب عليه من تكاليف.

٣- إن من طبائع البشر الاختلاف فيما بينهم، والزوجين قد يختلفان، فلا بد لهما من رئيس تكون له الكلمة النافذة فيما يحصل بينهما من خلاف، ولا يمكن ان يكون الرئيس من خارج البيت، فكان الزوج هو احق بالقوامة والرئاسة على بيته لا المرأة، وهذا ما قرره الشرع وهو الصواب، والموافق للفطرة ولطبيعة الرجل والمرأة وما جبل عليه كل منهما^(٣).

المبحث الثالث: رأي الشعراوي في الشبهات المثارة حول القوامة.

أولاً: عرض الشبهة:

بين الفينة والأخرى يتردد على مسامعنا شبهة تقدر في تكريم الإسلام للمرأة، ومن هذه الشبه شبهة قوامة الرجل على المرأة، يريدون بذلك تشويش فكر المرأة؛ ليخرجوها من الفطرة التي فطرها الله تعالى عليها، وهي رعايتها لأسرتها وبيتها. ومن العلمانيات الآتي نشرنا سمومهنّ في الآفاق هي أمينة^(٤)، التي تعترف بأنّ قوامة الرجل على المرأة شيء مقرر في الإسلام، ولكنّها في نفس الوقت تعتبر القوامة اليوم قد تغيرت لتغير الزمن، حيث تقول: (إنّ القوامة اليوم لا مبرر لها؛ لأنّ هذه

(١) أخرجه ابو داود، كتاب الجهاد، باب في القوم يسافرون يؤمرون أحدهم، رقم الحديث (٢٦٠٨). سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير السجستاني (ت: ٢٧٥هـ) تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية- بيروت، د.ط (د.ت) ٣/٣٦. قال الالباني: حديث (حسن صحيح). المصدر نفسه.

(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد عبد الرؤوف بن زين العابدين القاهري (ت: ١٠٣١هـ) المكتبة التجارية الكبرى- مصر، ط١ (١٣٥٦هـ/١٩٣٧م) ١/٣٣٣.

(٣) ينظر: المفصل في أحكام المرأة، ٧/٢٧٩.

(٤) هي: أمينة السعيد، صحفية مصرية وناشطة حقوق المرأة، تتلمذت على يد هدى شعراوي، وتناولت أمينة في كتاباتها الدفاع عن المساواة بين الرجل والمرأة وهذا هو محور فكرها، وحاربت أيضاً من أجل إلغاء بيت الطاعة، توفيت سنة (١٣٣٢هـ). ينظر: موسوعة احداث واعلام مصر والعالم، رؤوف سلامة موسى (ت: ١٤٢٧م) دار المستقبل- الاسكندرية، ط١ (١٤٢٢هـ/٢٠٠١م) ص ٥٢٠-٥٢١.

القِوامة مبنية على المزايا التي كان الرجل يتمتع بها في الماضي، في مجال الثقافة والمال، وما دامت المرأة استطاعت اليوم أن تتساوى مع الرجل في كل المجالات فلا مبرر للقِوامة^(١). فتدعو امينة إلى إنهاء القِوامة؛ لانتهاء السبب القائم عليها، في ظلّها.

بينما نجد نوال السعداوي^(٢)، تطرح تساؤلات متداولة بكثرة في وسائل الاعلام المعاصرة، وعلى السُّن واقلام العلمانيين على القِوامة، إذ تقول: (جاء في الإسلام أنّ الرجال قوامون على النساء بما انفقوا من اموالهم، فهل اذا انفقت المرأة على الرجل اصبحت هي القِوامة؟ وهل إذا تساوت المرأة مع الرجل في تحمل مسؤولية الإنفاق تصبح مساوية للرجل؟)^(٣). يتضح من كلام السعداوي أنّها لا تُجيب على تساؤلاتها، على اعتبار أنّ الإجابة المضمرّة واضحة، فالسؤال فيه إلزام بإبطال ديمومة حكم القِوامة للرجال على النساء.

ولم ينحصر الفهم الخاطئ لمفهوم قِوامة الرجل على المرأة على النساء العلمانيات فقط، بل تعداه إلى الرجال العلمانيين، فهذا شحرور^(٤)، قد قصر القِوامة على السبب الكسبي دون الخلفي، حيث قال: (من هنا نرجح أنّ ﴿ يَدُ يَدٍ بِيَدٍ ﴾^(٥)، تشمل كل الرجال والنساء؛ ليصبح المعنى: بما فضل الله بعض الرجال على بعض آخر من الرجال والنساء، وهذا واضح في قوله تعالى: ﴿ يَدُ يَدٍ بِيَدٍ ﴾

(١) الصحافة والاقلام المسمومة، انور الجندي (ت:١٤٢٣هـ) دار الاعتصام- القاهرة، ط ١ (١٤٠٠هـ/١٩٨٠م) ص ٤٨.

(٢) هي: نوال السعداوي، طبيبة أمراض صدرية ونفسية، علمانية مصرية وكاتبة وروائية، فتقول: إنّ تقبيل الحجر الأسود والطواف حول الكعبة أفعال وثنية. وتقول: كتبت "إلى الله" وعمري ٧ سنوات. وتقول: المرأة مقهورة في جميع الأديان. وغيرها من التصريحات المثيرة للجدل، من مؤلفاتها: (مذكراتي في سجن النساء) و (المرأة والصراع النفسي) توفيت سنة (١٤٤٣هـ). ينظر: موسوعة احداث واعلام مصر، ص ٥١٨.

(٣) الرجل والجنس، الدكتورة نوال السعداوي- مصر، د.ط. (د.ت) ص ٧٩.

(٤) هو: محمد ديب شحرور، مهندس ومفكر وباحث سوري، أحد أساتذة الهندسة المدنية في جامعة دمشق، مُنظّر ومؤلف لما أطلق عليه: القراءة المعاصرة للقرآن، أصدر مؤلفات ضمن سلسلة: دراسات إسلامية معاصرة، منها: (الكتاب والقرآن قراءة معاصرة) و (فقه المرأة نحو أصول جديدة للفقه الإسلامي) من خلال الاطلاع على كتبه فإنّ الماركسية هي مصدر التفكير عند محمد شحرور، توفي سنة (١٤٤٠هـ). ينظر: تهافت القراءة المعاصرة، الدكتور محامي منير محمد طاهر الشواف، دار الشواف- د.م، ط ١ (١٤١٤هـ/١٩٩٣م) ص ١١، ٢٩؛ الموقع الرسمي للدكتور محمد شحرور، تاريخ الاطلاع ٢٠٢١/١٢/١٤، الساعة ٤٠:٤٠ صباخاً.

[/http://shahrour.org/?page_id=2https://web.archive.org/web/20181001223513](http://shahrour.org/?page_id=2https://web.archive.org/web/20181001223513)

(٥) سورة النساء، من الآية: ٣٤.

﴿١﴾، وهذا ينفي الأفضلية بالخلق، وتبقى الأفضلية بحسن الإدارة والحكمة ودرجة الثقافة والوعي، التي تتفاوت بين الناس، فمن الرجال من هو أفضل فيها من النساء والعكس صحيح)﴿٢﴾.

بينما اسماعيل مظهر﴿٣﴾، فإننا نجد أنه قد تجاوز الحد لدرجة الطعن في مصدر التشريع من خلال وصفه لمقولة: الرجل قوام على المرأة بـ (الثثرة الفارغة)﴿٤﴾، وبأنها من بقايا (نظريات وأقوال أبلاها الزمن وناء عليها الدهر، فأصبحت مهلهلة فضفاضة بادية العورات)﴿٥﴾.

وعند تتبع كلام اسماعيل مظهر نجد أنه عندما يسترسل في الحديث عن المستند الشرعي للقوامة، ويتناول آية ﴿أَبْ بَبْ بَبْ﴾﴿٦﴾، وآية البقرة ﴿كَلِمَاتٍ كَلِمَاتٍ كَلِمَاتٍ﴾﴿٧﴾، فإنه يلجأ إلى الطريقة المعهودة لدى العلمانيين هروباً من المساس المباشر بالنص ألا وهي الهجوم على المفسرين والفقهاء الذين بالغوا مبالغت أدت إلى نقيض ما قصده النص. وهذا كما يزعم.

فيقول: (هل كل رجل جدير بأن يكون قواماً على كل امرأة، ولو كان فاسقاً قاتلاً أو لصاً سفاحاً، وكانت هي من الفضليات العفيفات العارفات بحدود الله؟! هل الرجل المسرف المقامر الرذل خليق بأن يكون قواماً على المرأة إطلاقاً وبغير حد)﴿٨﴾. فهو يطرح تساؤلات استتكرارية على اختصاص القوامة بالرجل، وهي ذات التساؤلات التي تطفح بها الصحف والفضائيات والمنتديات التي يتفكك بها العلمانيون على مفهوم المساواة في الإسلام من خلال استشهادهم بمبدأ القوامة.

(١) سورة الاسراء، الآية: ٢١.

(٢) نحو أصول جديدة للفقهاء الإسلامي- فقه المرأة، الدكتور محمد شحرور (ت: ١٤٤٠هـ) دار الأهالية- دمشق، ط١ (١٤٢١هـ/٢٠٠٠م) ص ٣٢٠.

(٣) هو: إسماعيل مظهر بن محمد بن عبد المجيد بن إسماعيل، باحث ومفكر مصري، من أعضاء المجمع اللغوي، دارت أفكاره حول معنيين: الحرية الفردية، والمثل الأعلى، من مؤلفاته: (معجم مظهر الانسيكلوبيدي) و (فلسفة اللذة والألم) توفي سنة (١٣٨١هـ). ينظر: الاعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي (ت: ١٣٩٦هـ) دار العلم للملايين، ط١٥ (د.م/١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م) ١ / ٣٢٦ - ٣٢٧.

(٤) المرأة في عصر الديمقراطية، اسماعيل مظهر بن محمد بن عبد المجيد (ت: ١٣٨١هـ) دار الجديد- د.م، د.ط (د.ت) ص ٦٤.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) سورة النساء، من الآية: ٣٤.

(٧) سورة البقرة، من الآية: ٢٢٨.

(٨) المرأة في عصر الديمقراطية، ص ١١٢.

ويقول ايضاً: (وَمِنْ مِنَ النِّسَاءِ مَنْ تَقْبَلُ أَنْ يَكُونَ الْقَوْمَ عَلَيْهَا رَجُلًا سَاقِطِ
الأدب، رذلاً سفيهاً، أو قاتلاً لصاً دنيء الطبع سيئ النشأة، أسفت نزعاته واستقوت
عليه شهواته واستعبده نزواته الحيوانية)^(١).

وبالتالي فبناء على هذه المقارنة بين الرجال السيئين والنساء الفضليات (تكون
المرأة إذا كانت عفيفة فاضلة أجدر منه وأخلق بأن تكون قوامة عليه وعلى أسرته
وأولادها وبنيتها، بل وعلى ثروته وشؤونه ومعاملاته)^(٢).

وقبل الذهاب إلى رد الشيخ الشعراوي ورد علماءنا الكرام على هذه السموم
المبثوثة ضد المرأة والإسلام، أحب أن اتساءل! ومن ألزم الزوجة أن تعيش تحت سقف
واحد مع من يتصف بكل صفات السوء والإجرام والحيوانية وترضى بقوامته؟ وحتى لو
صارت على حد زعمه هي القوامة على بيت فيه مثل هذا الرذل القاتل والشاذ
المتوحش؟ فهل ستستقيم الحياة الأسرية؟ إن أمثال هذه الرجال موضعهم السجون أو
القصاص، لا البيوت.

ثانياً: رأي الشيخ الشعراوي في شبهة القوامة:

سئل الشعراوي عن معنى القوامة؟ وهل تلك القوامة تفضيل من الله للرجل على
المرأة؟ فأجاب قائلاً: اذا قيل أن فلاناً قائم على أمر فلان، فما معنى ذلك؟ هذا يوحي
بأن هناك شخصاً جالس، والآخر قائم، فمعنى قوامون على النساء؛ أنهم مكلفون
برعايتهن والسعي من أجلهن وخدمتهن، إلى كل ما تفرض القوامة من تكاليفات، إذن
فالقوامة تكليف للرجل، ومعنى: ﴿لِلرَّجُلِ الْقَوَامَةُ﴾^(٣)، ليس تفضيلاً من الله عز
وجل للرجل على المرأة كما يعتقد الناس، ولو أراد الله هذا لقال: بما فضل الله الرجال
على النساء، ولكنه قال: ﴿لِلرَّجُلِ الْقَوَامَةُ﴾^(٤)، فأتى ببعض مبهمة هنا وهناك،
ذلك معناه أن القوامة تحتاج إلى فضل مجهود، وحركة وكدح من ناحية الرجال، لتأتي
بالأموال يقابلها فضل من ناحية أخرى، وهو أن للمرأة مهمة لا يقدر عليها الرجال،
فهي مفضلة عليه فيها، فالرجل لا يحمل ولا يلد ولا يحيض، ولذلك

قال تعالى في آية أخرى: ﴿لِلرَّجُلِ الْقَوَامَةُ﴾^(٥)^(١).

(١) المصدر السابق، ص ١١٣.

(٢) المصدر السابق، ص ١١٢.

(٣) سورة النساء، الآية: ٣٤.

(٤) سورة النساء، الآية: ٣٤.

(٥) سورة النساء، من الآية: ٣٢.

بيّن الشعراوي أولاً أن القوامة على المرأة هي تكليف وليس تفضيل كما يدعى اصحاب الفهم الخاطيء، ثم بيّن ما تحتاج اليه القوامة من حركة وجهه، وهو ما يوافق وفطرة الرجل.

ثم إنّ القائم على الأمر، هو الذي يجعل كل حركته من أجل من قام عليه، والله تعالى يقول: ﴿وَوَيْبُ يَبِّ يَبِّ﴾^(١)، اي أن الله تعالى يرعى كل نفس، ويدبر لها رزقها وأمور حياتها، فقوامة الرجال على النساء تعني أنّهم متحركين في الحياة من أجل النساء لكفالتهن، وتوفير المال والطعام ومطالب الحياة لهن، فالقيام الذي حدده الشرع، معناه أنّه مسؤول عنها، وعن توفير مطالبها هي وبيتها وأولادها^(٢).

ولم يحصر الشعراوي القوامة بين الزوج وزوجته، بل تعداها إلى أنّ الاب قوّم على البنات، والاخ على أخواته، فهو يرى أن الآية تكلمت على مطلق الرجال والنساء، إذ قال: (أول ما نلتقت إليه أنّ بعضهم لم يفسروا الآية^(٣)، إلا على الرجل وزوجته على الرغم من أنّ الآية تكلمت عن مطلق رجال ومطلق نساء، فليست الآية مقصورة على الرجل وزوجه، فالأب قوام على البنات، والأخ على أخواته، ولنفهم أولاً ﴿أَبٌ﴾^(٤)، وماذا تعني؟ وننظر أهذه تعطي النساء التفوق والمركز أم تعطيهن التعب، والحق سبحانه وتعالى يطلب منا أن نحترم قضية كونية، فهو الخالق الذي أحسن كل شيء خلقه وأوضح القضية الإيمانية ﴿أَبٌ بَبٌ﴾^(٥)، والذي يخالف فيها عليه أن يوضح - إن وجد - ما يؤدي إلى المخالفة، والمرأة التي تخاف من هذه الآية، نجد أنّها لو لم ترزق بولد ذكر لغضبت، وإذا سألتها: لماذا إذن؟ تقول: أريد ابناً ليحمينا، كيف وأنت تعارضين في هذا الأمر؟^(٦). وهذه وقفة لطيفة من الشيخ، إذ ذكر حال المرأة التي لم ترزق بمولود ذكر، وهذا والله لهو حال مجتمعاتنا، كأن الذكر هو الحصن الحصين للأمة، ومن ناحية أخرى لا ترضى بقوامة الزوج عليها.

(١) الفتاوى كل ما يهم المسلم في حياته ويومه وغده، محمد متولي الشعراوي (ت: ١٤١٨هـ) اعده وعلق عليه:

الدكتور السيد الجميلي، المكتبة التوفيقية- القاهرة، د.ط (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م) ص ٤٣١-٤٣٢.

(٢) سورة الرعد، من الآية: ٣٣.

(٣) ينظر: المرأة في القرآن، محمد متولي الشعراوي (ت: ١٤١٨هـ) دار اخبار اليوم- القاهرة، د.ط (د.ت) ص ١٣١.

(٤) ﴿أَبٌ بَبٌ﴾ سورة النساء، الآية: ٣٤.

(٥) سورة النساء، من الآية: ٣٤.

(٦) سورة النساء، من الآية: ٣٤.

(٧) خواطر حول القرآن الكريم (المعروف بتفسير الشعراوي) محمد متولي الشعراوي (ت: ١٤١٩هـ) مطابع أخبار

اليوم- القاهرة، د.ط (١٤١٨هـ/١٩٩٧م) ٤ / ٢١٩٢.

وبعد أن بيّن الشعراوي مفهوم القوامة، وأنّها ليست كتم على الأنفاس بل أنّها تصب في مصلحة المرأة، اتجه إلى بيان وجه التفضيل في قوله تعالى: ﴿بِطَبِّهَا وَبِرِاعَتِهَا﴾ (١)، فقال: (إنّ وجه التفضيل أنّ الرجل له الكدح وله الضرب في الأرض وله السعي على المعاش، وذلك حتى يكفل للمرأة سبل الحياة اللائقة عندما يقوم برعايتها ... إذا فقوامة الرجال جاءت للنساء براحة ومنعت عنهن المتاعب، فلماذا تحزن المرأة منها؟ ف ﴿أَبْأَبْأَبْ﴾ (٢)، أي قائمون إقامة دائمة؛ لأنّه لا يقال قوام لمطلق قائم، فالقائم يؤدي مهمة لمرة واحدة، لكن قوام تعين أنّه مستمر في القوامة (٣).

فمسألة أن القوامة فيها تعب وهي مهمة الرجل، قد استنتجها الشعراوي بفكره النير الواسع من قصة سيدنا آدم ﷺ، ﴿جِئْنَاكَ مِنْ طِينٍ مَسْنُونٍ﴾ (٤)، فهل قال الحق بعدها: فتشقى أو فتشقى؟ قال سبحانه: ﴿ثُمَّ﴾ (٥) فعندما جاء الشقاء في الأرض والكفاح، نجد الباري عزّ وجل قد ستر المرأة وجعل الخطاب للرجل، وهذا يدل على أن القوامة تحتاج إلى تعب، وإلى جهد، وإلى سعي، وهذه المهمة تكون للرجل (٦).

يتضح لنا جلياً بطلان ادعاءات العلمانيين، وكل ما ذكره الشيخ الشعراوي من ردود تدل على الفهم الخاطئ عند العلمانيين لمعنى القوامة، فالإسلام الذي رفع من شأن المرأة، وحررها من العبودية، وانزل تشريع حقوقها من سابع سماء، فهل يُعقل ان يظلمها في مسألة القوامة، بل على العكس كانت القوامة مكرمةً وشرفاً للمرأة.

أمّا من يدعو إلى أنّها القوامة بحجة أن المرأة تعمل وتكدح كالرجل، فنقول لهم: المرأة ليست مجبرة على العمل، وإنما هذا من اختصاص الرجل، وحتى لو اضطرر بها الأمر إلى العمل فهذا لا يدل على ابطال حكم شرعي، فأنتم تريدون ببناءكم الزائفة تشويش فكر المرأة واخراجها من حصنها ومملكته الاسرية، من أجل نشر ما تهواه نفوسكم تحت عنوان: تحرير المرأة، والمساواة بين الجنسين، ولكن شرعنا الحنيف عندما قرر قوامة الرجل على المرأة، إنما جعلها تكليف على الرجل تكريم للمرأة.

ثالثاً: رأي المفكرين في شبهة القوامة:

- (١) سورة النساء، من الآية: ٣٤.
- (٢) سورة النساء، من الآية: ٣٤.
- (٣) تفسير الشعراوي، ٤/ ٢١٩٣، ٢١٩٥.
- (٤) سورة طه، من الآية: ١١٧.
- (٥) سورة طه، من الآية: ١١٧.
- (٦) ينظر: تفسير الشعراوي، ٤/ ٢١٩٤.

لقد تصدى المفكرون الإسلاميين للشبهات الصادرة من أعداء الإسلام الذين يريدون الإساءة إليه، وبما أننا حددنا مصدر الشبهة التي تحوم حول القوامة فإننا بذلك سنستطيع بإذن الله تعالى الرد على هذه الترهات بكل سهولة ويسر، لا سيما إذا استحضرننا جهلهم بمعنى القوامة وضوابطها والمقاصد الشرعية لإقرارها.

نريد ان نطرح سؤالاً: ألا يعلم دعاة المساواة أنّ الذي خلق الرجل هو الذي خلق المرأة، وهو الذي شرّع القوامة؟ أوليس الذي خلق المرأة عالمًا بما يناسبها وما يصلح لها! ﴿يٰٓرَبِّ نٰٓثِرٰٓ نٰٓثِرٰٓ نٰٓثِرٰٓ﴾^(١).

إنّ قوامة الرجال على النساء مسألة تفرضها ضرورة الحياة الفضلى من الناحيتين الفطرية والفكرية، وقد تناول حسن حبنكة^(٢)، هذه المسألة ففصلها قائلاً: (أمّا الناحية الفطرية: فإنّ الخصائص النفسية، المزود بها كل من الرجل والمرأة بصفة عامة، تؤهل الرجل بشكل أمثل لتحمل مسؤوليات إدارة شؤون الأسرة، والقيام على رعايتها، والتصدي لزعامتها، والتفكير الدائم بشؤونها، وتوجيه الأمر والنهي لأعضائها، وإحكام حبات عقدها، والربط فيما بينها بنظام متين من التعاطف والمودة والعدل، وفي مقابل الخصائص التي تؤهل الرجل بصفة عامة لهذه الأمور تأهيلاً أمثل، نلاحظ أنّ خصائص المرأة بشكل عام تحبب إليها أن تجد لدى الرجل ملجأً وسنداً، وقوة إرادة، واستقرار عاطفة، وحكمة في تصريف الأمور، وسلطاناً ترى في الانضواء إليه أنسها وطمأنينتها وأمنها وصلاح بالها وراحتها من أعباء المسؤوليات الجسام ... وأمّا الناحية الفكرية: فإنّ الحكمة في المجتمعات الإنسانية تقضي بأن يكون لكل مجتمع صغُر أو كبر قيم يقوده ويدير شؤونه، حماية له من الفوضى والتصادم والصراع الدائم، والأسرة

(١) سورة الملك، الآية: ١٤.

(٢) هو: عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، عالم ومفكر سوري، عضو المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي، من آرائه المشهورة أنّه نكر أربع نقاط يمكن للإنسان أن يقيس نفسه بها، ويعرف ما إذا كان قوي الإرادة أم ضعيفها وهي: سرعة مبادرته للخيرات والطاعات، التناول بالخير دائماً، تلقي الأحداث بصبر ورضى، ملك النفس عند الغضب، من مؤلفاته: (بصائر للمسلم المعاصر) و (معارج التفكير ودقائق التدبير) توفي سنة (١٣٤٥هـ). ينظر: موقع وكيبيديا، تاريخ الاطلاع، ٢٠٢١/١٢/٨، الساعة ١٢:١١ ظهرًا.

<https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9>

<https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3>

<https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%8A%D8%A9>

والكفاية، ومن لوازم ذلك أن يفرض عليهم الجهاد دونهن، فإنَّه يتضمن الحماية لهنَّ، وأن يكون حظهم من الميراث أكثر من حظهنَّ؛ لأنَّ عليهم من النفقة ما ليس عليهن، وسبب ذلك أنَّ الله تعالى فضَّل الرجال على النساء في أصل الخِلقَة، وأعطاهم ما لم يعطهنَّ من الحول والقوة، فكان التفاوت في التكاليف والأحكام أثر التفاوت في الفطرة والاستعداد، وثم سبب آخر كسبي يدعم السبب الفطري، وهو ما أنفق الرجال على النساء من أموالهم؛ فإنَّ المهور تعويض للنساء ومكافأة على دخولهن بعقد الزوجية تحت رياسة الرجال، فالشريعة كرَّمت المرأة إذ فرضت لها مكافأة عن أمر تقتضيه الفطرة، ونظام المعيشة وهو أن يكون زوجها قيما عليها^(١). وفي هذا رد على محمد شحرور الذي يرى أنَّ القوامة مُقتصرة على السبب الكسبي دون الفطري.

ولنأتي إلى فكر امينة سعيد التي تريد الغاء القوامة؛ وذلك لأنَّ الواقع قد تغير، فالمرأة خرجت إلى العمل ولا امتياز للرجل عليها حتى يكون قوامًا من دونها على الشؤون الاسرية، فقد تصدى لها العقاد^(٢)، وأصل المسألة وابطل شبهتها قائلًا: (وإذا اعتبرنا مسألة القوامة من وجهة إدارية بحث واعتبرنا أنَّ الاسرة هيئة لا غنى لها عن قيم يتولاها، فمن يكون هذا القيم من الزوجين؟ أتكون القوامة للمرأة أم تكون للرجل؟ أتكون حقوق الأبناء في ذمتها، أم تكون في ذمته؟ إنَّ هذه الأمور من وقائع الحياة التي لا ترحم من يتجاهلها ولا تحلها تحيات الأندية ولا جعجة الفروسية الكاذبة في بقاياها المتخلفة من عصورها المنقرضة، وما كان للمرأة في أحسن حالاتها في تلك العصور المنقرضة من مكانة، غير مكانة العشيقة في قصص الغرام، كأنما هي مباهاة الفارس بشجاعته تعلق به في كل موقف له مع المخلوقة الضعيفة أن يكون كموقفه مع الأنداد والنظراء. ولا نحب أن نغضي عن الباعث الذي يتذرع به من ينكرون قوامة الرجل لادعاء المساواة بين الجنسين، فإنَّهم يتذرعون لدعواهم هذه باضطراب المرأة إلى الكدح لنفسها أحيانًا في ميدان العمل طلبًا للقوت ولوازم المعيشة، فهذه ولا مرأ حالة واقعة تكثر في المجتمعات الحديثة كلما اختلت فيها وسائل العيش وتأزمت فيها أسباب الكفاح على الأرزاق، ولكننا نراهم كأنَّهم يحسبونها حالة حسنة يبنون عليها دعائم

(١) تفسير القرآن الحكيم (المعروف بتفسير المنار) شمس الدين محمد رشيد بن علي رضا بن محمد القلموني (ت: ١٣٥٤هـ) الهيئة المصرية العامة للكتاب- مصر، د.ط (١٤١٠هـ/١٩٩٠م) ٥/٥٥-٥٦؛ نداء للجنس اللطيف، ص ٤١.

(٢) هو: عباس بن محمود بن إبراهيم بن مصطفى، مفكر مصري، وإمام في الأدب، من المكثرين كتابةً وتصنيفًا مع الإبداع، من مؤلفاته: (ما يقال عن الإسلام) و (التفكير فريضة إسلامية) توفي سنة (١٣٨٣هـ). ينظر: النهضة الإسلامية في سير أعلامها المعاصرين، الدكتور محمد رجب البيومي (ت: ١٤٣٢هـ) دار القلم/ بيروت، ط ١ (١٤١٥هـ/١٩٩٥م) ١/٥٤٣، ٥٤٦، ٥٤٩.

المستقبل ولا يحسبونها حالة سيئة تتضافر الجهود على اصلاحها وتدبير وسائل الخلاص منها، وما هي في الواقع إلا كالحالة السيئة التي دفعت الآباء والأمهات إلى الزج بأطفالهم في ميدان الكفاح على الرزق فأنكرتها القوانين وحرمتها اشد التحريم، ولم تجعلها حجة تسوغ بقاءها وتقيم عليها ما تستتبعه من النظم الحديثة في الاسرة أو في الحياة الخارجية^(١).

لقد انتحى العقاد في إبطاله لاعتراضات خصوم الإسلام على مفهوم القوامة الشرعي منحيين، الأول: تسفيه آرائهم وتصغيرها، وأنها لا تعدو استعراضاً صوتياً أو "جعجعة" كما عبر عنها، وهو بهذا يرد على تعاليها بتعال، هي ومن تبعها بهذا الفكر.

والثاني: أنه يصح فكرياً المنهج الخاطئ الذي يبنون عليه اعتراضاتهم، ألا وهو الواقع الذي فرض على الأسرة بإخراج المرأة للعمل، فالعقاد لا يخضع للواقع ولا يتخذ منه مقياساً، وإنما يدعو إلى تصحيحه وإعادة الأسرة إلى وضعها الصحيح.

وقد بين البوطي^(٢)، مصدر افضلية الرجل على المرأة في نهاية حديثه عن القوامة، إذ قال: (إنَّ مصدر هذه القوامة لا يتمثل في أفضلية ذات الرجل عند الله على ذات المرأة، وإنما مصدرها الأفضلية المصلحية الآتية من توافق إمكانات الرجل ووظيفته الإنفاقية، مع ما تحتاج إليه الاسرة في مجال الرعاية والسهرة على مصالحها الخطيرة، كما إنَّ اسناد مهام رعاية الطفولة المتمثلة في الحضانة والرضاعة وجزء كبير تستقل به المرأة عن الرجل في التربية، ليس مصدره أفضلية ذاتية للمرأة على الرجل، وإنما مصدرها الأفضلية المصلحية ذاتها التي تتجلى في توافق إمكانات المرأة مع هذه المهام^(٣)).

رابعاً: شاهد من الغرب:

(١) حقائق الإسلام وإباطيل خصومه، عباس محمود العقاد (ت: ١٣٨٤هـ) مطبعة نهضة مصر - القاهرة، ط٤ (١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م) ص ١٣٠؛ شبهات في حقوق المرأة في التشريع الاسلامي، ايمان سليم ابراهيم، أ.د. محمد امين خلف، بحث منشور في كلية العلوم الإسلامية - جامعة تكريت، العدد الثالث، المجلد العاشر، منشور بتاريخ ٢٠١٩، ص ١٨٨ - ١٨٩.

(٢) محمد سعيد رمضان عمر البوطي، عالم ومفكر سوري، متخصص في العلوم الإسلامية، حظي باحترام كبير من قبل العديد من كبار العلماء في العالم الإسلامي، ويُعد البوطي من علماء الدين السنة المتخصصين في العقائد والرّد على الفلسفات المادية، من مؤلفاته: (المذاهب التوحيدية والفلسفات المعاصرة) و(الحكم العطائية شرح وتحليل) توفي سنة (١٤٣٤هـ). ينظر: تكملة معجم المؤلفين، محمد خير بن رمضان بن إسماعيل يوسف، دار ابن حزم، ط١ (بيروت/ ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م) ص ١٨٧.

(٣) المرأة بين نظام الطغيان الغربي ولطائف التشريع الرباني، الدكتور محمد سعيد البوطي (ت: ١٤٣٤هـ) دار الفكر - دمشق، د.ط (د.ت) ص ١٠٥.

وبهذا فقد استبان لنا عِظم شأن القوامة، وأنها أمر يأمر به الشرع، وتقره الفطرة السوية والعقول السليمة، فهذا ذكر لبعض ما قاله بعض الغربيين من الكُتاب وغيرهم في شأن القوامة؛ لأنَّ نفرًا من بني جلدتنا لا يقع الدليل موقعه عندهم إلا إذا صدر من مشكاة الغرب، ومن ذلك:

١- تقول جاكسون^(١): (إن الفطرة جعلت الرجل هو الأقوى والمسيطر بناءً على ما يتمتع به من أسباب القوة تجعله في المقام الأول بما خصه الله به من قوة في تحريك الحياة، واستخراج خيراتها، أنَّه مقام الذاتية عند الرجل التي تؤهله تلقائياً لمواجهة أعباء الحياة وإنمائها، واطراد ذلك في المجالات الحياتية).

٢- وفي كتاب صدر أخيراً عن حياة الكاتبة الإنجليزية أجاثا^(٢)، ورد فيه قولها: (إنَّ المرأة الحديثة مُعقَّلة؛ لأنَّ مركزها في المجتمع يزداد سوءاً يوماً بعد يوم؛ فنحن النساء نتصرف تصرفاً أحمق؛ لأننا بذلنا الجهد خلال السنين الماضية؛ للحصول على حق العمل والمساواة في العمل مع الرجل، والرجال ليسوا أغبياء؛ فقد شجعونا على ذلك معلنين أنَّه لا مانع مطلقاً من أن تعمل الزوجة وتضاعف دخل الزوج، ومن المحزن أن نجد بعد أن أثبتنا نحن النساء أنَّنا الجنس اللطيف الضعيف أنَّنا نعود اليوم لنساوي في الجهد والعرق الذي كان من نصيب الرجل وحده)^(٣).

وبعد ما ذكره الشعراوي وما أورده العلماء الاجلاء من اقول وردود لإبطال الشبهات التي تثار بين الفينة والأخرى حول علاقة الرجل بالمرأة، فقد انكشف لنا وهاء تلك الادعاءات بمظلومية المرأة في التشريع الإسلامي؛ وذلك بسبب لجوئهم إلى تفسير آيات القرآن الكريم تفسيراً خاطئاً يتماشى مع شبهاتهم واهوائهم، وهذه الدعوات البائسة

(١) هي: جليندا ماي جاكسون، سياسية بريطانية، منظمة لحزب العمل وممثلة سابقة، وهي نائبة برلمانية منذ عام ١٩٩٢م، من أعمالها: (فلم نداءات الوطن) و (فلم ما بعد العلاج). ينظر: موقع وكيبيديا، تاريخ الاطلاع ٢٠٢١/١٢/١٤ الساعة ١٢:٢٥ مساءً.

https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%81%D8%AD%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3%D9%8A%D8%A9

(٢) هي: أجاثا كريستي، كاتبة إنجليزية، اشتهرت بكتابتها الروايات البوليسية، تُدرج موسوعة غينيس للأرقام القياسية كريستي كالروائية الأفضل بيعاً على الإطلاق، من رواياتها: (ثم لم يبق أحد) ومسرحية: (مصيدة الفئران) توفيت سنة: (١٩٧٦م). ينظر: موسوعة أحداث وأعلام مصر، ص ٨٥٨.

(٣) ينظر: من صور تكريم الإسلام للمرأة، محمد بن ابراهيم بن أحمد الحمد، د.م، د.ط (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م) ص ٢٨-٣٠؛ دور المرأة المسلمة في تكوين الأسرة السليمة، أ.م.د. عمر محمد امين، بحث منشور في مجلة العلوم الإسلامية/ جامعة تكريت، العدد الرابع، المجلد الثاني عشر، نشر بتاريخ ٢٠٢١، ص ٧٥-٧٦.

مصيورها إلى الزوال - بإذن الله تعالى - وليستبشر المؤمن بقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَهْتُهُ
تَوْتُ تَوْتُ تَوْتُ تَوْتُ تَوُّ﴾^(١).

الخاتمة:

بعد الخوض في غمار هذا البحث والتوقف على آراء الشيخ الشعراوي وآراء
العلماء في الشبهات المثارة حول قِوامة الرجل على المرأة، فقد نتج عن البحث النتائج
الآتية:

١- إنَّ الشريعة الإسلامية تعتبر من أفضل الشرائع التي كرّمت المرأة واحترمتها
وأعطتها حقوقها.

٢- يعد الشيخ الشعراوي من أبرز المفكرين الإسلاميين الذين أثروا الفكر الإسلامي
بمؤلفاته المتنوعة، وبالأخص: تفسيره خواطر الشعراوي، كما يعد من أبرز
المفكرين الذين اهتموا بقضايا المرأة، وردَّ الشبهات التي يثيرها أعداء الإسلام من
المستشرقين وتلاميذهم من العلمانيين والملاحدة.

٣- قضية القِوامة: بيّن الشعراوي فيها أنّ القِوامة على المرأة هي تكليف وليس
نقضيل كما يدعى اصحاب الفهم الخاطيء، ثم بيّن ما تحتاج اليه القِوامة من
حركة وجهد، وهو ما يوافق وفطرة الرجل، فالرجل له الكدح وله الضرب في
الأرض وله السعي على المعاش، وذلك حتى يكفل للمرأة سبل الحياة اللائقة
عندما يقوم برعايتها، إذًا فقِوامة الرجال جاءت للنساء بالراحة ومنعت عنهنَّ
المتاعب.

٤- لم يختلف المفكرون في مسألة قِوامة الرجل على المرأة عما ذهب إليه الشيخ
الشعراوي، فالكل فسرها بأنّها ولاية يفوض بها الزوج، للقيام على مصالح زوجته
بالتدبير والصيانة والإنفاق، وأنَّ قِوامة الرجل على المرأة جاءت لراحة النساء لا
العكس. والله أعلم.

وفي الختام توصي الباحثة ببعض التوصايا التي تراها مهمة:

١- أن تُعنى الجامعات العراقية في مثل هذه الموضوعات وما يخص المرأة من
قضايا، كون هذه القضايا موضوعة تحت المجهر يبحث أعداء الاسلام عن
ثغرة للدخول منها إلى حياة الأسرة المسلمة.

(١) سورة يوسف، من الآية: ٢١.

٢- أن تُفرد المؤتمرات والندوات حول قضايا المرأة حتى تكون الدراسة مستفيضة لكل قضية من القضايا كعمل المرأة وشهادتها وميراثها وحجابها وغيرها من القضايا التي يثار حولها الجدل، وتنبه المجتمع المسلم لما يُحاك حوله من مكائد لإفساده.

والله تعالى أعلم بالصواب والهادي إلى سبيل الرشاد.

المصادر والمراجع:

بعد القرآن الكريم.

- ١- أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها: التبشير - الاستشراق - الاستعمار، دراسة وتحليل وتوجيه، عبد الرحمن بن حسن حَبَّيْكَة الميّداني دمشقي (ت: ١٤٢٥هـ) دار القلم، ط ٨ (دمشق/ ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م).
- ٢- أحكام القرآن، أبو بكر الرازي أحمد بن علي الجصاص (ت: ٣٧٠هـ) تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية- بيروت، ط ١ (١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م).
- ٣- أحكام القرآن، أبو بكر بن العربي محمد بن عبد الله الأشبيلي (ت: ٥٤٣هـ) تعليق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية- بيروت، ط ٣ (١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م).
- ٤- الاعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي (ت: ١٣٩٦هـ) دار العلم للملايين، ط ١٥ (م.د/ ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م).
- ٥- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧هـ) دار الكتب العلمية- بيروت، ط ٢ (١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م).
- ٦- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، أبو طاهر محمد بن يعقوب مجد الدين الفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ) تحقيق: محمد علي النجار، إحياء التراث الإسلامي- القاهرة، د.ط (١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م).
- ٧- تفسير القرآن الحكيم (المعروف بتفسير المنار) شمس الدين محمد رشيد بن علي رضا بن محمد القلموني (ت: ١٣٥٤هـ) الهيئة المصرية العامة للكتاب- مصر، د.ط (١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م).
- ٨- تهافت القراءة المعاصرة، الدكتور محامي منير محمد طاهر الشواف، دار الشواف- د.م، ط ١ (١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م).
- ٩- تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي (ت: ٣٧٠هـ) تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط ١ (١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م).
- ١٠- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (المعروف بصحيح البخاري) أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ) تحقيق: محمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة- د.م، ط ١ (١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م).
- ١١- الجامع لأحكام القرآن (المعروف بتفسير القرطبي) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية- القاهرة، ط ٢ (١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م).
- ١٢- جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ) تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين- بيروت، ط ١ (١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م).

- ١٣- الجواهر المضية في طبقات الحنفية، أبو محمد عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي الحنفي (ت: ٧٧٥هـ) مطبعة: مير محمد كتب خانه- باكستان، د.ط (د.ت).
- ١٤- حصوننا مهددة من داخلها، الدكتور محمد محمد حسين (ت: ١٤٠٢هـ) مؤسسة الرسالة- بيروت، ط٤ (١٣٩٧هـ/١٩٧٧م).
- ١٥- حقائق الإسلام وابطايل خصومه، عباس محمود العقاد (ت: ١٣٨٤هـ) مطبعة نهضة مصر- القاهرة، ط٤ (١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م).
- ١٦- خواطر حول القرآن الكريم (المعروف بتفسير الشعراوي) محمد متولي الشعراوي (ت: ١٤١٩هـ) مطابع أخبار اليوم- القاهرة، د.ط (١٤١٨هـ/١٩٩٧م).
- ١٧- الرجل والجنس، الدكتورة نوال السعداوي- مصر، د.ط (د.ت).
- ١٨- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير البجلي (ت: ٢٧٥هـ) تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية- بيروت، د.ط (د.ت).
- ١٩- سير أعلام النبلاء، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) تحقيق: مجموعة من المحققين، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط٣ (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م).
- ٢٠- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت: ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين- بيروت، ط٤ (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م).
- ٢١- الصحافة والاقلام المسمومة، انور الجندي (ت: ١٤٢٣هـ) دار الاعتصام- القاهرة، ط١ (١٤٠٠هـ/١٩٨٠م).
- ٢٢- عودة الحجاب، محمد أحمد اسماعيل المقدم، دار طيبة- الرياض، ط١٠ (١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م).
- ٢٣- الفتاوى كل ما يهم المسلم في حياته ويومه وغده، محمد متولي الشعراوي (ت: ١٤١٨هـ) اعده وعلق عليه: الدكتور السيد الجميلي، المكتبة التوفيقية- القاهرة، د.ط (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م).
- ٢٤- فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد عبد الرؤوف بن زين العابدين القاهري (ت: ١٠٣١هـ) المكتبة التجارية الكبرى- مصر، ط١ (١٣٥٦هـ/١٩٣٧م).
- ٢٥- لسان العرب، أبو الفضل محمد بن مكرم جمال الدين ابن منظور الأنصاري (ت: ٧١١هـ) دار صادر- بيروت، ط٣ (١٤١٤هـ/١٩٩٣م).
- ٢٦- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ) تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي- القاهرة، د.ط (١٤١٤هـ/١٩٩٤م).
- ٢٧- المرأة بين نظام الطغيان الغربي ولطائف التشريع الرباني، الدكتور محمد سعيد البوطي (ت: ١٤٣٤هـ) دار الفكر- دمشق، د.ط (د.ت).
- ٢٨- المرأة في القرآن، محمد متولي الشعراوي (ت: ١٤١٨هـ) دار اخبار اليوم- القاهرة، د.ط (د.ت).
- ٢٩- المرأة في عصر الديمقراطية، اسماعيل مظهر بن محمد بن عبد المجيد (ت: ١٣٨١هـ) دار الجديد- دم، د.ط (د.ت).
- ٣٠- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني (ت: ٢٤١هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة- دم، ط١ (١٤٢١هـ/٢٠٠١م).
- ٣١- معالم التنزيل في تفسير القرآن (المعروف بتفسير البغوي) أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد محيي السنة البغوي (ت: ٥١٠هـ) تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط١ (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م).
- ٣٢- المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية، الدكتور عبد الكريم زيدان (ت: ١٤٣٥هـ) مؤسسة الرسالة- بيروت، ط١ (١٤١٣هـ/١٩٩٣م).

- ٣٣- من صور تكريم الإسلام للمرأة، محمد بن ابراهيم بن أحمد الحمد، د.م، د.ط (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م).
- ٣٤- موسوعة احداث واعلام مصر والعالم، رؤوف سلامة موسى (ت:١٤٢٧م) دار المستقبل- الاسكندرية، ط١ (١٤٢٢هـ/٢٠٠١م).
- ٣٥- نحو أصول جديدة للفقهاء الإسلامي- فقه المرأة، الدكتور محمد شحرور (ت:١٤٤٠هـ) دار الأهالية- دمشق، ط١ (١٤٢١هـ/٢٠٠٠م).
- ٣٦- نداء للجنس اللطيف في حقوق النساء في الإسلام وحظهن من الاصلاح المحمدي العام، محمد رشيد رضا (ت:١٣٥٤هـ) دار المنار- القاهرة، ط١ (١٤٢٨هـ/٢٠٠٨م).
- ٣٧- النهضة الإسلامية في سير أعلامها المعاصرين، الدكتور محمد رجب البيومي (ت: ١٤٣٢هـ) دار القلم/ بيروت، ط١ (١٤١٥هـ/١٩٩٥م).
- ٣٨- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم ابن خلكان البرمكي (ت:٦٨١هـ) تحقيق: إحسان عباس، دار صادر- بيروت، ط١ (١٣٩٠هـ/١٩٧١م).

المجلات والمقالات:

- ١- دور المرأة المسلمة في تكوين الأسرة السليمة، أم.د. عمر محمد امين، بحث منشور في مجلة العلوم الإسلامية/ جامعة تكريت، العدد الرابع، المجلد الثاني عشر، نشر بتاريخ ٢٠٢١.
- ٢- سبل الألفة بين الزوجين من منظور القرآن الكريم، م.د. علي محمد صالح، بحث منشور في مجلة العلوم الإسلامية، جامعة تكريت، العدد الثالث، المجلد الحادي عشر، منشور بتاريخ ٢٠٢٠.
- ٣- شبهات في حقوق المرأة في التشريع الاسلامي، ايمان سليم ابراهيم، أ.د. محمد امين خلف، بحث منشور في كلية العلوم الإسلامية- جامعة تكريت، العدد الثالث، المجلد العاشر، منشور بتاريخ ٢٠١٩.

٤- مقال: الولاية على المرأة تشريف أم تكليف، مركز سلف للبحوث والدراسات، متاح على الشبكة العنكبوتية: <https://salafcenter.org/399>

المواقع الإلكترونية:

- ١- الموقع الرسمي للدكتور محمد شحرور، تاريخ الاطلاع ٢٠٢١/١٢/١٤، الساعة ١١:٤٠ صباحًا. https://web.archive.org/web/20181001223513/http://shahrour.org/?page_id=2
- ٢- موقع ويكيبيديا، تاريخ الاطلاع ٢٠٢١/١٢/١٤، الساعة ١٢:٢٥ مساءً. https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%81%D8%AD%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3%D9%8A%D8%A9
- ٣- موقع ويكيبيديا، تاريخ الاطلاع، ٢٠٢١/١٢/٨، الساعة ١٢:١١ ظهرًا. https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%81%D8%AD%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3%D9%8A%D8%A9

Sources and references:

After the Holy Qur'an.

- 1- The Three Wings of Cunning and its Mysteries: Evangelization - Orientalism - Colonialism, Study, Analysis and Guidance, Abd al-Rahman bin Hassan Habanka al-Madani al-Dimashqi (died: 1425 AH) Dar al-Qalam, 8th edition (Damascus 1420 AH / 2000 AD).
- 2- Rulings of the Qur'an, Abu Bakr Al-Razi Ahmed bin Ali Al-Jassas (T.: 370 AH) Investigation: Abd al-Salam Muhammad Ali Shaheen, Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut, 1st edition (1415 AH / 1994 AD).

- 3- Ahkam al-Qur'an, Abu Bakr bin al-Arabi Muhammad bin Abdullah al-Ashbili (T.: 543 AH) Commentary: Muhammad Abdul Qadir Atta, Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut, 3rd Edition (1424 AH/2003 AD).
- 4- Badaa' Al-Sana'i in the arrangement of the laws, Alaa Al-Din Abu Bakr bin Masoud bin Ahmed Al-Kasani Al-Hanafii (T.: 587 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, 2nd Edition (1406 AH/1986 AD).
- 5- Insights of Discrimination in the Classes of the Dear Book, Abu Taher Muhammad Bin Yaqoub Majd Al-Din Al-Firouzabadi (T.: 817 A.H.) Investigation: Muhammad Ali Al-Najjar, The Revival of Islamic Heritage - Cairo, D. T. (1412 A.H. / 1992 A.D.).
- 6- Interpretation of the Holy Qur'an (known as Tafsir al-Manar) Shams al-Din Muhammad Rashid bin Ali Rida bin Muhammad al-Qalamuni (d.: 1354 AH), the Egyptian General Book Authority - Egypt, d. i. (1410 AH / 1990 AD).
- 7- The Incoherence of Contemporary Reading, Dr. Munir Muhammad Taher Al-Shawaf's lawyer, Dar Al-Shawaf - d.d., 1st edition (1414 AH / 1993 AD).
- 8- Refinement of the language, Abu Mansour Muhammad bin Ahmed bin Al-Azhari Al-Harawi (T.: 370 AH) investigation: Muhammad Awad Mereb, House of Revival of Arab Heritage - Beirut, 1st edition (1422 AH / 2001 AD).
- 9- Al Jami' Al-Musnad Al-Sahih Al-Bukhari from the matters of the Messenger of God, his Sunnah and his days (known as Sahih Al-Bukhari) Abu Abdullah Muhammad bin Ismail Al-Bukhari (T.: 256 AH) investigation: Muhammad Zuhair bin Nasser, Dar Tawq Al-Najat - d.m, 1st edition (1422 AH / 2001 AD) .
- 10- The Collector of the Rulings of the Qur'an (known as Tafsir al-Qurtubi) Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Abi Bakr Shams al-Din al-Qurtubi (T.: 671 AH) investigation: Ahmed al-Baradouni and Ibrahim Atfayesh, Dar al-Kutub al-Masryah - Cairo, 2nd edition (1384 AH / 1964 AD).
- 11- The Language Crowd, Abu Bakr Muhammad ibn al-Hasan ibn Duraid al-Azdi (died: 321 AH), investigation: Ramzi Mounir Baalbaki, Dar Al-Ilm for Millions - Beirut, 1st edition (1407 AH/1987 AD).
- 12- The Shining Jewels in the Layers of the Hanafis, Abu Muhammad Abdul Qadir bin Muhammad bin Nasrallah Al-Qurashi Al-Hanafii (T.: 775 AH) Press: Mir Muhammad Kutb Khanah - Pakistan, Dr. T. (D. T.).
- 13- Our fortresses are threatened from within, Dr. Muhammad Muhammad Hussein (T.: 1402 AH) Al-Resala Foundation - Beirut, 4th edition (1397 AH/1977 AD).
- 14- Thoughts about the Noble Qur'an (known as the interpretation of Al-Shaarawy) Muhammad Metwally Al-Shaarawy (T.: 1419 AH) Akhbar Al-Youm Press - Cairo, Dr. T. (1418 AH/1997AD).
- 15- Men and Gender, Dr. Nawal El Saadawi - Egypt, Dr. T. (D.T).
- 16- Sunan Abi Dawood, Abu Dawood Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir Al-Sijistani (died: 275 AH) investigation: Muhammad Muhyi Al-Din Abdul Hamid, Al-Asriya Library - Beirut, d. T (D. T).
- 17- Biography of the Flags of the Nobles, Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Othman Al-Dhahabi (T.: 748 AH) Investigation: A group of investigators, Al-Resala Foundation - Beirut, 3rd edition (1405 AH / 1985 AD).
- 18- Al-Sahah Taj Al-Lughah and Sahih Al-Arabiya, Abu Nasr Ismail bin Hammad Al-Jawhari (T.: 393 AH) Investigation: Ahmed Abdel Ghafour Attar, Dar Al-Ilm for Millions - Beirut, 4th edition (1407 AH / 1987 AD).
- 19- The Press and Poisonous Pens, Anwar Al-Jundi (T.: 1423 A.H.) Dar Al-I'tisam - Cairo, 1st Edition (1400 A.H. 1980 A.D.).
- 20- Abbas Mahmoud al-Akkad (T.: 1384 AH) Nahdet Misr Press - Cairo, 3rd Edition (1426 AH/2005 AD).
- 21- The Return of the Hijab, Muhammad Ahmad Ismail Al-Muqaddam, Dar Taiba - Riyadh, 10th edition (1427 AH / 2006 AD).
- 22- Fatwas All that matters to a Muslim in his life, his day and his tomorrow, Muhammad Metwally Al-Shaarawy (T.: 1418 AH) prepared and commented on by: Dr. Al-Sayyid Al-Jumaili, Al-Tawfiqia Library - Cairo, D. T. (1420 AH / 1999 AD).

- 23- Fayd al-Qadeer, Sharh al-Jami al-Saghir, Zain al-Din Muhammad Abd al-Raouf ibn Zain al-Abidin al-Qahiri (T.: 1031 AH) The Great Commercial Library - Egypt, 1st Edition (1356 AH / 1937 AD).
- 24- Lisan al-Arab, Abu al-Fadl Muhammad bin Makram Jamal al-Din Ibn Manzur al-Ansari (T.: 711 AH) Dar Sader - Beirut, 3rd edition (1414 AH / 1993 AD).
- 25- The Compound of Suspensions and the Source of Benefits, Abu Al-Hasan Nour Al-Din Ali Bin Abi Bakr Bin Suleiman Al-Haythami (T.: 807 A.H.) Investigation: Husam Al-Din Al-Qudsi, Al-Qudsi Library - Cairo, D. T. (1414 AH / 1994 AD).
- 26- Women between the system of Western tyranny and the subtleties of divine legislation, Dr. Muhammad Saeed Al-Bouti (T.: 1434 AH) Dar Al-Fikr - Damascus, Dr. T. (D. T.).
- 27- The Woman in the Qur'an, Muhammad Metwally Al-Shaarawy (T.: 1418 AH), Akhbar Al-Youm House - Cairo, Dr. T. (D. T.).
- 28- Women in the Age of Democracy, Ismail Mazhar bin Muhammad bin Abdul Majeed (T.: 1381 AH) Dar Al-Jadeed - d.m, d.t (d.t).
- 29- Musnad of Imam Ahmad bin Hanbal, Abu Abdullah Ahmad bin Muhammad bin Hanbal bin Hilal Al Shaibani (T.: 241 AH) investigation: Shuaib Al-Arnaout and others, Al-Resala Foundation - d., 1st edition (1421 AH / 2001 AD).
- 30- Milestones of Revelation in the Interpretation of the Qur'an (known as Tafsir al-Baghawi) Abu Muhammad al-Husayn ibn Masoud ibn Muhammad Muhyi al-Sunnah al-Baghawi (T.: 510 AH) investigation: Abd al-Razzaq al-Mahdi, House of Revival of Arab Heritage - Beirut, 1st edition (1420 AH / 1999 AD).
- 31- The detailed in the provisions of women and the Muslim home in Islamic law, Dr. Abdul Karim Zidan (T.: 1435 A.H.) Al-Resala Foundation - Beirut, 1st edition (1413 A.H./1993 A.D.).
- 32- From the pictures of Islam's honoring of women, Muhammad bin Ibrahim bin Ahmed Al-Hamad, d.d., d.t. (1425 AH / 2004 AD).
- 33- Encyclopedia of events and media in Egypt and the world, Raouf Salama Musa (T.: 1427 AD) Dar Al-Mustaqbal - Alexandria, 1st edition (1422 AH/2001 AD).
- 34- Towards new foundations of Islamic jurisprudence - women's jurisprudence, Dr. Muhammad Shahrour (T.: 1440 AH) Dar Al-Ahliya - Damascus, 1st edition (1421 AH / 2000 AD).
- 35- An Appeal to the Gentle Sex in the Rights of Women in Islam and Their Luck from the General Muhammadan Reform, Muhammad Rashid Rida (T.: 1354 A.H.) Dar Al-Manar – Cairo, 1st Edition (1428 A.H./2008 A.D.).
- 36- The Deaths of Notables and the News of the Sons of Time, Abu Al-Abbas Shams Al-Din Ahmed Bin Muhammad Bin Ibrahim Bin Khalkan Al-Barmaki (T.: 681 A.H.) Investigation: Ihsan Abbas, Dar Sader - Beirut, 1st Edition (1390 A.H./1971 A.D.).
- 37-The Islamic Renaissance in the Lives of Its Contemporary Flags, Dr. Muhammad Rajab Al-Bayoumi (T.: 1432 A.H.) Dar Al-Qalam / Beirut, 1st Edition (1415 A.H./1995 A.D).
- 38- Al-Alam, Khair Al-Din Bin Mahmoud Bin Muhammad Bin Ali Bin Faris Al-Zarkali (T.: 1396 AH) Dar Al-Ilm for Millions, 15th Edition (d.m / 1422 AH / 2002 AD).

Journals and Articles:

- 1- The role of Muslim women in forming a healthy family, Prof. Dr. Omar Muhammad Amin, research published in the Journal of Islamic Sciences / University of Tikrit, Issue Four, Volume Twelve, published on 2021.
- 2- Ways of intimacy between spouses from the perspective of the Holy Qur'an, d. Ali Muhammad Salih, research published in the Journal of Islamic Sciences, Tikrit University, third issue, volume eleven, published on 2020.
- 3 - Suspicions of women's rights in Islamic legislation, Iman Salim Ibrahim, Prof. Muhammad Amin Khalaf, research published in the College of Islamic Sciences - Tikrit University, third issue, volume ten, published on 2019.

4- Article: Guardianship of women is an honor or a mandate, Salaf Center for Research and Studies, available on the Internet: <https://salafcenter.org/399/>

Websites:

1- The official website of Dr. Muhammad Shahrour, accessed on 12/14/2021, at 11:40 am. https://web.archive.org/web/20181001223513/http://shahrour.org/?page_id=2

2- Wikipedia website, accessed 12/14/2021, 12:25 pm. https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%81%D8%AD%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3%D9%8A%D8%A9

3- Wikipedia website, accessed, 8/12/2021, 12:11 pm.

https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%81%D8%AD%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3%D9%8A%D8%A9